

روح المعاني

ربما يشعر بانفراده من الكافرين واعتزاله عنهم وامتناله ببعض ما أمره به نوح عليه السلام إلا أنه عليه السلام لو تأمل في شأنه حق التأمل وتفحص عن أحواله في كل ما يأتي وما يذر لما اشتبه عليه أنه ليس بمؤمن وأنه مستثنى من أهله ولذلك قيل له : إني الخ وهو ظاهر في أن مدار العتاب لاشتباهه كما ذكرنا وإليه ذهب الزمخشري قال : إن الله تعالى قدم إليه عليه السلام الوعد بإنجاء أهله مع استثناء من سبق عليه القول منهم فكان عليه أن يعتقد أن في الجملة من هو مستوجب للعذاب لكونه غير صالح وأن كلهم ليسوا بناجين وأن لا تخاطبه شبهة حين شارف ولده الغرق في أنه من المستثنى لا من المستثنى منهم فعوتب على أن اشتبه عليه ما يجب أن لا يشتبه وكأنه أراد أن الإستثناء دل على أن المعنى المعتبر الصلاح لا القرابة فكان ينبغي أن يجعله الأصل ويفحص في الأهل عن وجوده وأن يجعل كلهم سواسية في استحقاق العذاب إلا من علم صلاحه وإيمانه لا أن يجعل كونه من الأهل أصلاً فيسأل إجماعه مع الشك في إيمانه فقد قصر فيما كان عليه بعض التقصير وأولى العزم مؤاخذون بالنكير والقمطير وحسنات الأبرار سيئات المقربين وابن المنير لم يرض كونه ذلك عتاباً قال : في كلام الزمخشري ما يدل على أنه يعتقد أن نوحاً عليه السلام صدر منه ما أوجب نسبة الجهل إليه ومعاتبته على ذلك وليس الأمر كما تخيله ثم قال : ونحن نوضح أن الحق في الآية منزلاً عن نصها مع تبرئة نوح عليه السلام مما توهم الزمخشري نسبته إليه فنقول : لما وعد عليه السلام بتنجية أهله إلا من سبق عليه القول منهم ولم يكن كاشفاً لحال ابنه ولا مطلقاً على باطن أمره بل كان معتقداً بظاهر الحال أنه مؤمن بقي على التمسك بصيغة العموم للأهلية الثابتة ولم يعارضها يقين في كفر ابنه حتى يخرج من الأهل ويدخل في المستثنى فسأل الله تعالى فيه بناءً على ذلك فبين له أنه في علمه من المستثنى وأنه هو لا علم له بذلك فلذلك سأل فيه وهذا بأن يكون إقامة عذر أولى منه من أن يكون عتاباً فإن نوحاً عليه السلام لا يكلفه الله تعالى علم ما استأثر به غيباً وأما قوله سبحانه : إني أعطك الخ فالمراد النهي عن وقوع السؤال في المستقبل بعد أن علمه سبحانه باطن أمره وأنه إن وقع في المستقبل في السؤال كان من الجاهلين والغرض من ذلك تقديم ما يبقيه عليه السلام على سمت العصمة والموعظة لا تستدعي وقوع ذنب بل المقصد منها أن لا يقع الذنب في الاستقبال ولذلك امتثل عليه السلام ذلك واستعاذ بالله سبحانه أن يقع منه ما نهى عنه كما يدل عليه قوله سبحانه : قال رب أعوذ بك أن أسألك ما ليس لي به علم ولا يخفى سقوطه على ما علمت وهو خلاف الظاهر جداً وقد جاء عن الفضيل بن عياض أنه قال : بلغني أن نوحاً عليه السلام بكى عن قول

اﻟﻌﺎﻟﻰ ﻟﻪ ﻣﺎ ﻗﺎﻝ ﺃﺭﺑﻌﻴﻦ ﻳﻮﻣﺎ ﻭﺃﺧﺮﺝ ﺃﺤﻤﺪ ﻓﻲ ﺍﻟﺰﻫﺪ ﻋﻦ ﻭﻫﻴﺐ ﺑﻦ ﺍﻟﻮﺭﺩ ﺍﻟﺤﺰﺭﻣﻲ ﻗﺎﻝ :
ﻟﻤﺎ ﻋﺎﺗﺐ ﺍﻟﻌﺎﻟﻰ ﻧﻮﺣﺎ ﻓﻲ ﺍﺑﻨﻪ ﻭﺃﻧﺰﻝ ﻋﻠﻴﻪ ﺇﻧﻲ ﺃﻋﻈﻜﻲ ﺑﻜﻲ ﺗﻠﺜﻤﺎﺋﺔ ﻋﺎﻡ ﺣﺘﻰ ﺻﺎﺭ ﺗﺤﺖ
ﻋﻴﻨﻴﻪ ﻣﺜﻞ ﺍﻟﺠﺪﻭﻝ ﻣﻦ ﺍﻟﺒﻜﺎﺀ .

ﻭﺯﻋﻢ ﺍﻟﻮﺍﺣﺪﻯ ﺃﻥ ﺍﻟﺴﻮﺍﻝ ﻗﺒﻞ ﺍﻟﻐﺮﻕ ﻭﻣﻊ ﺍﻟﻌﻠﻢ ﺑﻜﻔﺮﻩ ﻭﺫﻟﻚ ﺃﻥ ﻧﻮﺣﺎ ﻋﻠﻴﻪ ﺍﻟﺴﻼﻡ ﻟﻢ ﻳﻌﻠﻢ
ﺃﻥ ﺳﻮﺍﻟﻪ ﺭﺑﻪ ﻧﺠﺎﺓ ﻭﺍﻟﺪﻩ ﻣﺤﻈﻮﺭ ﻋﻠﻴﻪ ﻣﻊ ﺇﺻﺮﺍﺭﻩ ﻋﻠﻰ ﺍﻟﻜﻔﺮ ﺣﺘﻰ ﺃﻋﻠﻤﻪ ﺍﻟﻌﺎﻟﻰ ﺫﻟﻚ
ﻭﺍﻋﺘﺮﺽ ﺑﺄﻧﻪ ﺇﺫﺍ ﻛﺎﻥ ﻋﺎﻟﻤﺎ ﺑﻜﻔﺮﻩ ﻣﻊ ﺍﻟﺘﺼﺮﻳﺢ ﺑﺄﻥ ﻓﻲ ﺍﻫﻠﻪ ﻣﻦ ﻳﺴﺘﺤﻖ ﺍﻟﻌﺬﺍﺏ ﻛﺎﻥ ﻃﻠﺐ
ﺍﻟﻨﺠﺎﺓ ﻣﻨﻜﺮﺍ ﻣﻦ ﺍﻟﻤﻨﺎﻛﻴﺮ ﻓﺘﺪﺑﺮ ﻭﺍﻟﻈﺎﻫﺮ ﻋﻠﻰ ﻣﺎ ﻗﺮﺭﻧﺎ ﺃﻥ ﻗﻮﻟﻪ : ﺭﺏ ﺍﻟﺨﺘﻮﺑﻪ ﻣﻤﺎ ﻭﻗﻊ
ﻣﻨﻪ ﻋﻠﻴﻪ ﺍﻟﺴﻼﻡ ﻭﻣﺎ ﻫﻨﺎ ﺃﻳﺸﺎ ﻋﺒﺎﺭﺓ ﺇﻣﺎ ﻋﻦ ﺍﻟﺴﺌﻮﻝ ﺃﻭ ﻋﻦ ﺍﻟﺴﻮﺍﻝ ﺃﻱ ﺃﻋﻮﺫ ﺑﻚ ﺃﻥ ﺃﻃﻠﺐ ﻣﻨﻚ
ﻣﻦ ﺑﻌﺪ ﻣﻄﻠﻮﺑﺎ ﻻ ﺃﻋﻠﻢ ﺃﻥ ﺣﺼﻮﻟﻪ ﻣﻘﺘﻀﻰ ﺍﻟﺤﻜﻤﺔ ﺃﻭ ﻃﻠﺒﺎ ﻻ ﺃﻋﻠﻢ ﺃﻥ ﺳﻮﺍﺏ ﺳﻮﺍﺀ ﻛﺎﻥ ﻣﻌﻠﻮﻡ
ﺍﻟﻔﺴﺎﺩ ﺃﻭ ﻣﺸﻴﺘﺒﻪ ﺍﻟﺤﺎﻝ ﺃﻭﻻ ﺃﻋﻠﻢ ﺃﻥ ﺳﻮﺍﺏ ﺃﻭ ﻏﻴﺮ ﺳﻮﺍﺏ ﻭﻟﻢ ﻳﻘﻞ ﺃﻋﻮﺫ ﺑﻚ ﻣﻨﻪ ﺃﻭ ﻣﻦ ﺫﻟﻚ
ﻣﺒﺎﻟﻐﺔ ﻓﻲ ﺍﻟﺘﻮﺑﻪ